وان اخذ بكمه ولا بأس به لتكرار الحاجة
الى اخذه ولا يكره قراءة القرآن للمحدث ظاهرا اما
الجنب اذا غسل يده وفمه فلا يجوز له مس المصحف
والقراءة لقاء الجنابة ويكره قراءة التوراة
والانجيل والزبور والفرقان للجنب واذا اراد
الجنب الأكل والشرب ينبغي ان يغسل يده وفمه
ثم ياكل ويشرب ويكره كتابة القرآن على الحلي
ويكره دخول الحرز لمن في اصبعه خاتم وفيه شيء
من القرآن لما فيه من ترك التعظيم وكذا لا يجوز
لهما دخول المسجد سواء دخلوا للجلوس
او للعبور وقال الشافعي رحمة الله يجوز للعبور
وان احتلم في المسجد يتيمم للخروج اذا لم يخف
فان خاف يجلس مع التيمم ولا يصلي ولا يقرأ
فصل في التيمم وللتيمم ركن وشرط لا بد من
معرفتهما اما ركنه فضربتان ضربة للوجه

وضربة للذراعين يعني اليدين الى المرفقين
وصورته ان يضرب يديه على الارض او على ما
هو من جنس الارض ضربة متفرجا اصابعه ويقبل
بهما ويدبر ثم ينفضهما نفضة واحدة
في ظاهر الرواية وعن ابي يوسف رحمة الله
ينفضهما مرتين ولا يجب عليه ان يلطخ اعضاءه
التيمم بالتراب فيمسح بهما وجهه ثم يضرب ضربة
اخرى على ذلك الموضع او على موضع اخر كما
ذكرنا فينفضهما ويمسح اليمنى باليسرى من
رؤس الاصابع الى المرفقين واستيعاب العضوين
واجب عند الكرخي رحمة الله عليه وفي ظاهر
الرواية عن اصحابنا حتى لو ترك شيئا قليلا
من مواضع التيمم لا يجزيه وروى الحسن عن
اصحابنا رحمة الله ايضا الاستيعاب ليس بواجب
حتى لو ترك اقل من ربع يجزيه وعلى هذه الرواية

Copyright © King Saud University